معهد فلسطين لأبحاث الامن القومي

ماهيَة الاحتلال الاسرائيلي من منظور محكمة العدل الدولية.
" رأي قانوني استشاري"

طارق أبو الوفا
باحث في المجال القانوني

2024-2-19

ملخص تنفيذي

عقدت محكمة العدل الدولية يوم الاثنين 19 فبراير\2024 أولى جلسات المرافعة للنظر في موضوع الطلب الفلسطيني، المعتمد سابقا من قبل الجمعية العامة لأمم المتحدة في ديسمبر\2022. والمتمثل بطلب "تقديم رأي قانوني استشاري" حول ماهية الإحتلال الإسرائيلي القائم على الأراضي الفلسطينية، والآثار والعواقب القانونية المترتبة عليه. وقد شاركت 57 دوله من ضمنها روسيا والصين والولايات المتحدة الأمريكية، فيما تخلفت دولة الاحتلال الاسرائيلي عن الحضور، وستستمع المحكمة الى إفادات العديد من الدول والهيئات الحقوقية، ومن المقرر أن تستمر جلسات الاستماع بهذا الخصوص لمدة اسبوع.

كلمة فلسطين أمام المحكمة:

قدم وزير الخارجية الفلسطيني رياض المالكي كلمة أمام المحكمة، لخص فيها معاناة الشعب الفلسطيني من التمييز العنصري والسياسات والممارسات العدوانية للإستعمار الاستيطاني الاسرائيلي على مدار عقود. وأكد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيرة، وإقامة الدولة الفلسطينية في حدود الرابع من حزيران عام 67 وعاصمتها القدس الشريف.

اختصاص محكمة العدل الدولية:

تختص محكمة العدل الدولية إلى جانب الفصل في النزاعات الدولية، بإصدار الفتاوى القانونية (رأي استشاري)، كما هو موضح في مواد الفصل الرابع من الميثاق الأساسي للمحكمة، وتحديدا

البند 1\65. ويتعين على المحكمة، أن تقدم رأيا قانونيا حول: أولا، ماهية الاحتلال الاسرائيلي للأراضي الفلسطينية في نطاق حدود عام 67، سيما وأنه ينتهك قرارات الشرعية الدولية وعلى رأسها قرار مجلس الأمن رقم، 67\242 وقرار الجمعية العامة 47\181. ثانيا، الآثار القانونية وما تتسبب به سياسات وممارسات الاحتلال الاسرائيلي على الأرض والهادفة إلى إبادة وتهجير الشعب الفلسطيني، والاستيلاء على الأرض بمصادرتها وتوسيع البؤر الإستيطانية. منتهكة بذلك قرارات مجلس الأمن حول الاستيطان الاسرائيلي (44679\ & 2016\2334)، ومساعي طمس الهوية الفلسطينية، وتهويد المقدسات، وإعاقة نهوض الاقتصاد الفلسطيني عبر الحصار السياسي والمالي، سيما قرصنة أموال المقاصة الفلسطينية، وحتى انتهاك بنود اتفاقية باريس الاقتصادية، وحرمان الشعب الفلسطيني من موارده الطبيعية، ناهيك عن تدمير البنية التحتية والمؤسسات الخدماتية. تهدف كل هذه السياسات والممارسات الى تصفية القضية الفلسطينية، بتقويض حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره على اساس حل الدولتين.

إن هذا الاحتلال القائم بالقوة، بحاجة لتوصيف قانوني موثق ومعتمد من أعلى هيئة قضائية دولية، على غرار الرأي الإستشاري حول عدم شرعية وضرورة إزالة جدار الفصل والضم العنصري عام 2004. وعلى الرغم من عدم حيازة الرأي الاستشاري لصفة الإلزامية القانونية، إلا أنه يحمل ثقلا سياسيا وقانونيا وأخلاقيا.

أبعاد الطلب الفلسطيني وأهميته:

إن صراعنا مع هذا الاحتلال صراع وجودي، فهو ينكر كل ما هو فلسطيني، وينتهج سياسات عنصرية إحلاليه تهدف لطمس الهوية، وهضم كامل الحقوق الفلسطينية. ويراهن من خلال تكريس سياسة الأمر الواقع على تجزئة الحق الفلسطيني، وخفض سقف المطالب الفلسطينية تمهيداً لأية تسويات توافق مخططاته الاستراتيجية.

وحري القول، أن الدبلوماسية الفلسطينية تبذل جهوداً مضنية على الصعيد الدولي وفق قرارات الشرعية الدولية. وذلك بالحصول على رأي قانوني استشاري يقضي بعدم شرعية الاحتلال الاسرائيلي على الاراضي الفلسطينية في حدود عام 67، وأن الآثار الناجمة عن سياسات، وممارسات الاحتلال باطله، وتنتهك المواثيق والقوانين الدولية.

ويأتي هذا الطلب الفلسطيني لتكثيف الضغوط السياسية، الدبلوماسية عبر مسارات الملاحقة القضائية، وحث منظومة العدالة الدولية، والمجتمع الدولي للضغط على اسرائيل لوقف جرائمها، وعدوانها المستمر على غزة، والضفة الغربية والقدس. سيما وأنها تدير ظهرها لقرارات الشرعية والقانون الدولي والدولي الإنساني، ولم تلتزم بقرارات محكمة العدل الدولية الأخيره الآمره باتخاذ التدابير والاجراءات الاحترازية المؤقتة. وتحتاج المحكمة الى استحضار أرشيف قرارات الشرعية الدولية التي تذكر اسرائيل والعالم بالحق الفلسطيني الثابت، الذي لا يسقط بالتقادم، ولا بسياسات اسرائيل الإحلالية.